مذكـــرة 117X23

2023 نونبر 20

إلى

السيدات والسادة:

المفتشين العامين

مديرتي ومديري الإدارة المركزية

مديرة ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين

الموضوع: في شأن إطلاق المنصة الرقمية المتعلقة بتدبير ملفات معادلة الشهادات الأجنبية بالشهادات الوطنية.

المرجع: القانون رقم 55.19 المتعلق بتبسيط المساطر والإجراءات الإدارية.

سلام تام بوجود مولانا الإمام المؤيد بالله؛

وبعد، فتطبيقا للتوجهات الملكية السامية الداعية إلى ترسيخ وتعميم الإدارة الرقمية، وتطوير علاقة المواطن بالإدارة وكذا تجويد الخدمات المقدمة للمواطنين؛

وتماشيا مع التوجهات الحكومية الهادفة إلى تعزيز الحكامة والنجاعة من خلال إرساء بيئة آمنة وداعمة للتحول الرقمي داخل الإدارة العمومية، وكذا تسريع عجلة الانتقال الرقمي والاستفادة من فرص التنمية الاقتصادية والاجتماعية التي تتيحها تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الحديثة؛

وتطبيقا لأحكام القانون رقم 55.19 المتعلق بتبسيط المساطر والإجراءات الإدارية الخاصة بتحديد آجال معالجة الطلبات وتسليم القرارات الإدارية؛

وتبعا لتوجهات النموذج التنموي الجديد، الذي يعتبر الرقميات رافعة أساسية لتنزيل الأوراش التنموية للبلاد، ولاسيما العمل على تطوير منصات رقمية تتيح للمواطن الولوج إلى كل الخدمات الإدارية؛

وانسجاما مع أهداف خارطة طريق الإصلاح التربوي 2022 - 2026 وكذا إطارها الإجرائي 2023-2024، لتنزيل استراتيجية الوزارة في مجال تطوير منظومة الإعلام ورقمنة الخدمات العمومية المقدمة للمرتفقين والرفع من جودتها وتيسير الولوج إليها؛

واعتبارا لما تكتسيه عملية معادلة الشهادات الأجنبية بالشهادات الوطنية أهمية بالغة في المسار المهني والوظيفي للمرتفقين، حيث تمكن الحاصلين عليها من متابعة الدراسة أو اجتياز مباريات التوظيف أو الترقي في أسلاك الوظيفة العمومية أو القطاع الخاص أو ممارسة مهن حرة خاصة، أو تسوية وضعية إدارية، حيث تعتبر هذه الخدمة اختصاصا حصريا لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة بموجب الظهير الشريف رقم 1.59.072 الصادر في 21 يوليوز 1959 بتحديد اختصاصات وزير التربية الوطنية في ميدان المماثلة في الرتب الجامعية والشهادات والإجازات وشهادات متابعة الدروس. كما أن المرسوم رقم 2.59.364 الصادر في 22 غشت 1959 بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلات الشهادات، يؤهل السلطة الحكومية المكلفة بالتربية الوطنية وحدها دون غيرها بالاعتراف بالشهادات الأجنبية التي تختتم بها الدراسة بالأسلاك التعليمية، والتي تخول لحاملها نفس الحقوق والامتيازات التي يستفيد منها حاملو

وزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة
المقر المركزي للوزارة – باب الرواح – الرباط – الهاتف: 70 18 77 37 05 /الفاكس: 43 20 77 37 05

الشهادة الوطنية المغربية التي تمت معادلتها بها، وذلك من خلال إصدار قرار يقضي بمعادلة الشهادة الأجنبية ينشر بالجريدة الرسمية؛

قامت الوزارة بإرساء منصة رقمية تفاعلية ومندمجة باللغتين العربية والفرنسية، تتعلق برقمنة تدبير ملفات معادلة الشهادات الأجنبية مع إحدى الشهادات الوطنية التي تختتم بها الدراسة بالأسلاك التعليمية وشهادة التقني العالي (BTS)، ووضعها رهن إشارة المرتفقين عبر شبكة الأنترنيت لاستغلالها واستعمالها، والتي يمكن الولوج إليها عبر الرابط التالي: https://equivalence.men.gov.ma.

وتهدف هذه الخدمة إلى إزالة الطابع المادي وتبسيط المساطر والإجراءات الإدارية المتعلقة بالحصول على معادلة الشهادات الأجنبية، كما تمكن المرتفق من الولوج لمجموعة من الوظائف والخدمات، من بينها:

◄ **تحميل الوثائق والاطلاع على الإجراءات الإدارية والمسطرية التي يتعين اتباعها من أجل الحصول على معادلة الشهادات**، ويتعلق الأمر بما يلي:

- المرجعيات القانونية الجاري بها العمل في مجال معادلة الشهادات الأجنبية بالشهادات التي تختتم بها الدارسة بالأسلاك التعليمية وشهادة التقني العالي (BTS)؛
- لائحة الوثائق والمستندات المكونة لملف طلب الحصول على معادلة الشهادة باللغتين العربية والفرنسية؛
- المسطرة والإجراءات الإدارية التي يجب اتباعها للحصول على معادلة الشهادة، باللغتين العربية والفرنسية (Logigramme détaillé version Arabe et Française)؛
- دليل المرتفق، الذي يمكنه من استعمال المنظومة؛
- الدليل المرجعي لمعادلة الشهادات الأجنبية بالشهادات الوطنية الذي يتضمن جميع القرارات المتعلقة بمعادلة الشهادات الوطنية الصادرة بالجريدة الرسمية ابتداء من سنة 1967؛
- الاطلاع على لائحة الشهادات الأجنبية التي سبق صدور قرار المعادلة في شأنها.

◄ **الولوج إلى مجموعة من الخدمات الرقمية**، ونذكر منها:

- التسجيل وإيداع طلب الحصول على المعادلة عن بعد، من خلال مسك المعطيات المتعلقة بصاحب(ة) الطلب والمعطيات المتعلقة بالشهادة أو الدبلوم موضوع طلب المعادلة، مع إرفاقها بالوثائق الضرورية، مما سيمكن من تقليص الآجال وضبط وتسريع وتيرة معالجة ملفات طلبات الحصول على معادلة الشهادات؛
- معاينة وتتبع وضعية معالجة طلب الحصول على المعادلة بشكل آني عبر المنصة المذكورة، وذلك ابتداء من مرحلة تسجيل الطلب إلى مرحلة تلقي وتسلم الجواب على طلب المعادلة؛
- تسلم قرار المعادلة موضوع الطلب فور صدوره بالجريدة الرسمية.

وعليه، ونظرا للأهمية البالغة التي تكتسيها هذه الخدمة في تسهيل وتبسيط الإجراءات الإدارية المتعلقة بمجال معادلة الشهادات، أهيب بالجميع، إيلاء الإجراءات المرتبطة بهذه الخدمة كل العناية اللازمة واتخاذ كافة التدابير الضرورية من أجل إنجاح هذا المشروع. **والسلام.**

وزير التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة

شكيب بنموسى

وزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة
المقر المركزي للوزارة – باب الرواح – الرباط – الهاتف: 70 18 77 37 05 /الفاكس: 43 20 77 37 05